

حكم صرف الزكاة في بناء مسجد - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

يسأل ايضا يا شيخ عن صرف الزكاة في بناء المساجد ينطبق عليه آآ هذه الآية في شأن اهل الزكاة وفي سبيل الله لا المساجد لا تصرف فيها الزكاة وانما تصرف فيها التبرعات - 00:00:04

واما الزكاة فهي للمصارف الثمانية المذكورة في الآية والمراد في سبيل الله الجهاد الغزاة الذين لا ديوان لهم ولا رواتب لهم هؤلاء هذا في سبيل الله والسلاح في سبيل الله - 00:00:21

- سلاح الذي يشتري للجهاد هذا هو الذي في سبيل الله اما اعمال الخير وبناء المساجد والمدارس فهذه من الصدقات والتبرعات نعم - 00:00:36